



الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

A/43/758
S/20245
27 October 1988
ARABIC
ORIGINAL : ENGLISH

مجلس
الأمن



الجمعية
العامة

مجلس الأمن

السنة الثالثة والأربعون

الجمعية العامة

الدورة الثالثة والأربعون

البنود ٢٣ و ٤٢ و ٧٣ و ١٢٩ و ١٣٦

من جدول الأعمال

الحالة في كمبوتشيا

مسألة السلم والاستقرار والتعاون

في جنوب شرقي آسيا

استعراض تنفيذ الاعلان الخاص

بتعزيز الأمن الدولي

تسوية المنازعات بين الدول

بالوسائل السلمية

تطوير وتعزيز حسن الجوار بين الدول

رسالة مؤرخة في ٢٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ ، موجهة الى الأمين العام من الممثلين الدائمين لجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وفييت نام

يشرفنا أن نحيل طيه النص الكامل للاقتراح المشترك الذي قدمته في ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ وفود جمهورية كمبوتشيا الشعبية ، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية وجمهورية فييت نام الاشتراكية في اجتماع الفريق العامل المعقود في جاكرتا في الفترة من ١٧ الى ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٨ (انظر المرفق) .

وسنكون ممتنين لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة في اطار البنود ٢٣ و ٤٢ و ٧٣ و ١٢٩ و ١٣٦ من جدول الأعمال ، ومن وثائق مجلس الأمن .

(توقيع) ترنيه كسوان لانغ

السفير

الممثل الدائم لجمهورية فييت نام
الاشتراكية لدى الأمم المتحدة

.. / ..

(توقيع) سالي خامسي

السفير

الممثل الدائم لجمهورية لاو الديمقراطية
الشعبية لدى الأمم المتحدة

1/ذ٠٢٠٠ 88-26790

مرفق

الاقتراح المشترك الذي قدمته في ١٧ تشرين الاول/اكتوبر ١٩٨٨
وفود جمهورية كمبوتشيا الشعبية ، وجمهورية لاو الديمقراطية
الشعبية ، وفييت نام في اجتماع الفريق العامل في جاكرتا

١ - فيما يتعلق بالحقوق الوطنية الاساسية لشعب كمبوتشيا :

(أ) تحترم احتراماً دقيقاً الحقوق الوطنية الاساسية لشعب كمبوتشيا وهي الاستقلال ، والسيادة ، والوحدة ، والسلامة الاقليمية ، وصيانة السلم والحياد وعدم الانحياز التي تتبعها كمبوتشيا ؛

(ب) يحترم احتراماً دقيقاً المبدأن التاليان المتعلقان بممارسة الشعب الكمبوتشي حقه في تقرير المصير :

١١' الحق المقدس وغير القابل للتصرف للشعب الكمبوتشي في تقرير المصير ، وفي طليعة ذلك ، حق الحياة في ظل الحرية ، والقضاء على الابد على نظام بول بوت القائم على إبادة البشر ؛

١٢' يقرر الشعب الكمبوتشي بنفسه نظامه السياسي والاقتصادي والاجتماعي وفقاً لتقاليدته وتطلعاته ، دون أي تدخل خارجي ، وعن طريق انتخابات عامة حرة وديمقراطية حقيقية تجري تحت إشراف دولي . وتحترم جميع البلدان هذا الحق وتمتنع عن فرض أي اتجاه سياسي أو أي فرد على الشعب الكمبوتشي ؛

(ج) بعد التوصل الى حل شامل للمشكلة الكمبوتشية ، تتعهد جميع الاطراف رسمياً بما يلي :

١١' عدم إدخال قوات أو مستشارين أو أفراد عسكريين ، أو أسلحة ، أو ذخائر ، وغير ذلك من العتاد الحربي الى كمبوتشيا بأي شكل كان ، وعم السماح لأي بلد أجنبي بإدخال قوات ، أو مستشارين أو أفراد عسكريين ، أو أسلحة ، أو ذخائر ، وغير ذلك من العتاد الحربي الى كمبوتشيا ؛

- ١٣' عدم إقامة قواعد عسكرية في كمبوتشيا وعدم السماح بإقامة قواعد عسكرية أجنبية في كمبوتشيا مهما كان شكلها ؛
- ١٣' عدم إدخال كمبوتشيا في أي محالفة عسكرية أو سياسية ضد بلد ثالث ؛
- ١٤' عدم استخدام أراضي الاطراف ذات الملة أو أراضي بلدان أخرى للقيام بأنشطة مباشرة أو غير مباشرة ضد كمبوتشيا ، وعدم استخدام أراضي كمبوتشيا للقيام بأنشطة مباشرة أو غير مباشرة ضد بلد ثالث .

٣ - وفيما يتعلق بانسحاب القوات ووقف تقديم المساعدة العسكرية الى الاطراف الكمبوتشية المتعارضة :

(أ) في خلال ... شهرا من بدء نفاذ الاتفاق بشأن حل المسألة الكمبوتشية ، سيكتمل سحب جميع القوات الفيتنامية ، والمستشارين والافراد العسكريين ، والاسلحة ، والذخيرة والمواد الحربية الأخرى من كمبوتشيا ؛

(ب) عند بدء نفاذ الاتفاق بشأن حل المسألة الكمبوتشية ، وبطريقة متزامنة مع سحب القوات الفيتنامية المشار اليه في الفقرة ٢ (أ) ، يوقف كل بلد أجنبي أي امدادات بالاسلحة والذخائر والمواد الحربية الأخرى للاطراف الكمبوتشية المتعارضة ؛

(ج) رهنا بإعادة اللاجئين الكمبوتشيين الى وطنهم بموجب اتفاق بين الاطراف المعنية ، يتم نقل جميع مخيمات اللاجئين الكمبوتشيين المدنيين في أي بلد مجاور بعيدا عن الحدود ، ويتم إبعاد القوات المسلحة عن مخيمات اللاجئين . ولا يتم امداد اللاجئين بأي أسلحة ولا يستخدم اللاجئون في القوات المسلحة للاطراف الكمبوتشية المتعارضة ؛

(د) خلال ... يوما من بدء نفاذ الاتفاق بشأن حل المسألة الكمبوتشية ، تخطر فييت نام الهيئة الدولية للمراقبة والاشراف بالجدول الزمني لسحب قواتها ، وبعدد القوات التي يشملها كل انسحاب وبنقاط الخروج الواقعة على الحدود ؛ وفي نفس الوقت ، تخطر البلدان المعنية الهيئة الدولية بالجدول الزمني لانتهاء الامداد بالاسلحة والذخائر والمواد الحربية الأخرى وانتهاء استعمال أراضيها بواسطة الاطراف

الكمبوتشية المتعارضة ، وتنفيذ الفقرة الفرعية ٢ (ج) بشأن اللاجئين حتى يمكن للهيئة الدولية أن تطلع بمهامها فيما يتعلق بانسحاب القوات وإنهاء الامداد بالأسلحة والذخائر والمواد الحربية الأخرى ، وإنهاء استعمال أراضي البلدان المعنية بواسطة الأطراف الكمبوتشية المتعارضة وتنفيذ الفقرة المتعلقة باللاجئين .

٢ - فيما يتعلق بالمراقبة والإشراف الدوليين :

(أ) يتم إنشاء هيئة دولية للمراقبة والإشراف على تنفيذ الفقرات الفرعية التالية من هذا المشروع :

١١ (ب) ١١ ، (ب) ١٢ ، (ج) ١١ ، (ج) ١٣ ، (ج) ١٤ ، من الفقرة ١ ؛

١٢ (أ) ، (ب) ، (ج) ، (د) من الفقرة ٢ ؛

(ب) تطلع الهيئة الدولية للمراقبة والإشراف بمهامها في إطار مبدأ الاحترام الدقيق لسيادة كمبوتشيا . وتقدم تقارير عن أنشطتها الى الأطراف الكمبوتشية وتسعى للحصول على موافقتها على هذه الأنشطة . وفي نفس الوقت ، تقدم تقارير الى البلدان المشتركة في المؤتمر الدولي المشار اليه في الفقرة ٥ (ب) من هذا المشروع بشأن الإشراف على تنفيذ الفقرات الواردة به ؛

(ج) تشكل الهيئة الدولية ، بموافقة الأطراف الكمبوتشية ، أفرقة للمراقبة والإشراف لاداء مهامها . وتوافق الأطراف على عدد هذه الأفرقة ومواقعها وأنشطتها ؛

(د) تتألف الهيئة الدولية للإشراف والمراقبة من ممثلي ... ؛

(هـ) تبدأ الهيئة الدولية أعمالها عند بدء نفاذ الاتفاق بشأن حل المسألة الكمبوتشية ، وتنتهي أنشطتها بناء على طلب الأطراف الكمبوتشية ؛

(و) توافق الأطراف في أقرب وقت ممكن على تنظيم الهيئة الدولية للمراقبة والإشراف وأساليب عملها ونفقاتها .

٤ - وفيما يتعلق بمنطقة السلم في جنوب شرقي آسيا :

(أ) سوف تسهم التسوية السلمية للمسألة الكمبوتشية في إقامة منطقة سلم وحرية وحياد وتعاون في جنوب شرقي آسيا ؛ وسيخلق إقامة منطقة سلم وحرية وحياد وصداقة وتعاون في جنوب شرقي آسيا ظروفًا مواتية لتنفيذ الاتفاق المتعلق بكمبوتشيا ؛

(ب) تتعهد الأطراف باحترام المبادئ التالية :

١١' احترام الاستقلال والسيادة والسلامة الإقليمية والشخصية الوطنية لجميع البلدان ؛ واحترام المياه الإقليمية والمناطق الاقتصادية الخالصة ومناطق قيعان البحار الخاضعة للولاية الوطنية للبلدان الساحلية المطلة على بحر الصين الجنوبي ؛

١٢' عدم تدخل كل طرف في الشؤون الداخلية للطرف الآخر وعدم اللجوء إلى التهديد باستعمال القوة أو استعمالها في العلاقات المتبادلة ؛

١٣' عدم الاشتراك في محالغات عسكرية موجهة من طرف ضد آخر وعدم اقامتها مع بلدان داخل أو خارج المنطقة ؛ وعدم استخدام أراضي أي بلد كان ضد البلدان الأخرى ورفض استخدام أراضي بلد ما لهذا الغرض ؛

١٤' تسوية الخلافات والمنازعات بالوسائل السلمية ؛

١٥' التعاون الفعال فيما بين البلدان على أساس المساواة وتبادل المنفعة في الميادين الاقتصادية والعلمية والتكنولوجية والثقافية .

٥ - فيما يتعلق بالمؤتمر الدولي :

(أ) توافق الأطراف على عقد مؤتمر دولي في خلال ... يوماً بعد التوصل إلى اتفاق بشأن حل للمسألة الكمبوتشية بغية ضمان الاتفاقات التي تم التوصل إليها بين الأطراف الكمبوتشية وفيما بين بلدان جنوب شرقي آسيا فيما يتعلق بالتسوية السلمية للمسألة الكمبوتشية ؛

(ب) يتألف المشتركون في المؤتمر من الاطراف الكمبيوترية ، والبلدان الستة الاعضاء في رابطة أمم جنوب شرقي آسيا ، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، وفيت نام ، ورؤساء مؤتمرات القمة السادس والسابع والثامن لحركة عدم الانحياز وهي كوبا والهند وزمبابوي ، والأمين العام للأمم المتحدة ، واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية ، والصين ، والولايات المتحدة الأمريكية ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، وفرنسا ، وبعض البلدان الأخرى التي ساهمت في إرساء السلم في كمبوتشيا وجنوب شرقي آسيا ؛

(ج) تتفق الاطراف على موعد ومكان انعقاد المؤتمر الدولي الذي سيجتمع في عاصمة أحد بلدان جنوب شرقي آسيا أو أحد بلدان عدم الانحياز أو عاصمة بلد آخر ساهم في التسوية السلمية للمسألة الكمبيوترية .
